

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

# الجريدة الرسمية

(العدد ١٤١) (١٩٥٩) الصادر في يوم الخميس ٣ الحزير سنة ١٣٧٩ - ٩ يوليه (تموز) سنة ١٩٥٩ (السنة الثانية)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن الموافقة على مذكرة سريان الاتفاقية الدولية لمكافحة تزيف العملة المبرمة في جنيف بتاريخ ٢٠ أبريل سنة ١٩٢٩ على الإقليم السوري من الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٦ من الدستور المؤقت ،  
وعلى القرار الجمهوري رقم ١٣٤ الصادر بتاريخ ٢٨ أغسطس سنة ١٩٥٩

قرر :

مادة وحيدة - وافق على مذكرة سريان الاتفاقية الدولية لمكافحة تزيف العملة المبرمة في جنيف بتاريخ ٢٠ أبريل سنة ١٩٢٩ ، على الإقليم السوري من الجمهورية العربية المتحدة، وفوض السيد نائب وزير الخارجية في اتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك .

صدر براسة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة سنة ١٣٧٨ (٢٠ يوليه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٩

بشأن الموافقة على الانضمام إلى اتفاقية القمع الدولي المبرمة في جنيف بتاريخ ١٠ مارس سنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٦ من الدستور المؤقت ،

قرر :

مادة وحيدة - وافق على انضمام الجمهورية العربية المتحدة إلى اتفاقية القمع الدولي المبرمة في جنيف بتاريخ ١٠ مارس سنة ١٩٥٩

صدر براسة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة سنة ١٣٧٨ (٢٠ يوليه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر